

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الرأي: ٢٠٢٤/٦٧
تاريخه: ٢٠٢٤ /٧/٢٤
رقم الأساس: ٢٠٢٤/٢٦ استشاري

الموضوع: كيفية احتساب الزيادة لمتعهد تقديم يد عاملة لمؤسسة كهرباء لبنان .

المرجع: كتاب وزير الطاقة والمياه رقم ٧/٢٣٣ ص تاريخ ٢٠٢٤/٤/١٩ .

× × ×

الهيئة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيس الغرفة : عبد الرضى ناصر
رئيس الغرفة : انعام البستاني
رئيس الغرفة : نللي ابي يونس
المستشار المقرر : ايلي معلوف

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبين ما يلي:

أنه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٩ الكتاب المذكور أعلاه المتضمن طلب الرأي
الإستشاري حول الموضوع أنف الذكر ...

وأنه يستفاد من طلب الرأي ومرفقاته أن مؤسسة كهرباء لبنان تعاقدت بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٦ مع
شركة مراد للإستيراد والتصدير لتقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة وفق بيان أسعار مرفق بدفتر الشروط
يقسم العمال إلى فئات ويضع حداً أدنى للأجر اليومي لكل عامل استناداً إلى أساس اليومية وبدلات غلاء
المعيشة، ويتيح للمتعهد وضع السعر الإفرادي لكل فئة بمثابة الأساس أعلاه مع الربح الذي تتقاضاه
الشركة.

وأن الفقرة الأخيرة من المادة ١٣ من دفتر الشروط العائد للصفحة تنص على ما يلي: " بعد توقيع العقد وخلال مدة سريان تنفيذ العقد يمكن تعديل الأجر اليومي وبدل النقل للعامل في حال صدور نص خاص بها في المراسيم أو القوانين المتعلقة بغلاء المعيشة والحد الأدنى للأجور وبدل النقل وبما يتناسب مع تعديل هذا الأجر بعد بدء سريان مفعولها وتطبيقها لعمال ومستخدمي القطاع الخاص وبعد موافقة المؤسسة.

وأن طالب الرأي يظهر في الجداول آلية احتساب الزيادات بحسب مطالبة المتعهد وبطبق نفس نسبة الزيادة على الأجر الأساسي بعد إعمال الإضافات الناتجة عن الزيادات التي طرأت على الأجر، ومن ذلك على سبيل المثال في الفئة الأولى:

النسبة المئوية للربح اليومي من اليومية حسب كتاب المتعهد	الأجر اليومي المدفوع للشركة حسب العقد قبل الزيادة	الأجر اليومي المدفوع للعمال حسب العقد قبل الزيادة
$\frac{103,000}{142,000} = 10.3\%$	١٤٢,٠٠٠	١٠٦,٠٠٠

اليومية الجديدة للشركة	الأجر اليومي المدفوع للعمال بعد الزيادة	الأجر اليومي المدفوع للشركة بعد دفعها للشركة
٥٧٠,٠٠٠	٤٢٥,٠٠٠	$570,000 = 1,33 * 425,000$

وأن طالب الرأي يخلص إلى السؤال عن أحقية مطالبة الملتزم بالقيم أعلاه منعا للإخلال بتوازن العقد ووفقاً للنسبة الأرباح المحددة في الصفقة.

بناءً عليه

وبما انه تقتضي الإشارة بادئ ذي بدء إلى أن ديوان المحاسبة في إطار إبداء الرأي الإستشاري، إنما يضع مبادئ عامة تفسر النصوص القانونية وتشهل تطبيقها، وهو يعالج المسائل المالية المطروحة عليه دون اتخاذ قرار محدد في قضية معينة تستدعي رقابة مسبقة أو لاحقة أو تدقيقاً مالياً محدداً، ذلك أن صلاحياته في الرقابة تستدعي التدقيق في كل مستندات المعاملة وفي بنودها ودقائقها للثبوت من صحتها واقعا وقانوناً، وهو ما يخرج عن إطار إبداء الرأي بالمسائل المالية.

وبما أنه سبق لديوان المحاسبة وأبدى الرأي الإستشاري رقم ٢٠٢١/٦٨ الذي اعتمده مجلس الوزراء بقراره رقم ٢٠٢٢/١٣ ، وهو يتضمن المبادئ العامة الواجب مراعاتها في هذا الإطار وهي تصلح بداتها أساساً قانونياً التقرير إعادة التوازنات المالية إلى العقود الإدارية سناً لنظرية الظروف الإقتصادية التي يقتضي إعمالها في الحالات المشابهة.

وبما أن طالب الرأي يشير إلى عقد جديد (٢٠٢٣) تضمن معادلة أسعار يعمل بها إذا ما صدرت مراسيم وقوانين نقر زيادات غلاء معيشة أو أجور أو بدلات نقل خلال فترة تنفيذ العقد وتوجب تعديل البديل المتفق عليه بما يتناسب مع هذه التعديلات المستجدة.

وبما أن مثار التساؤل يكمن في تطبيق هذه الزيادات على الحد الأدنى الذي وضعتة المؤسسة كأساس لاحتساب البديل اليومي أم تجاوز ذلك إلى السعر النهائي المقدم من المتعهد بما فيه الربح، وبكلام آخر هل تشمل الزيادات نسب الربح أم تبقى ضمن إطار الحد الأدنى المقرر إعطاؤه.

أن المعادلة الموضوعية في دفتر الشروط إنما أنت عامة وأوردت صراحة وجوب تعديل الأجر اليومي ما يتناسب مع تعديل هذا الأجر في مراسيم وقوانين غلاء المعيشة، وهي لم تحصره بأساس التسعير المعبر عنه بالحد الأدنى، بل اطلقته بالتناسب على كل البديل المتفق عليه.

وبما أن العقد شريعة المتعاقدين ويجب تطبيقه وفق منطوقه فيكون أعمال التعديل المنصوص عليه فيه ووفق مضمونه واقعا في محله القانوني.

لهذه الاسباب

يرى الديوان

اولاً : الإجابة وفق ما تقدم.

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة الطاقة والمياه - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ الرابع والعشرين من شهر تموز سنة الفين واربعة وعشرين.

رئيس ديوان المحاسبة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	المستشار المقرر	كاتب الضبط
محمد بدران	عبد الرضى ناصر	انعام البستاني	نللي ابي يونس	ايلى معلوف	وسيم كامله

يحال على المراجع المختصة
بيروت في ٢٠٢٤/٧/

رئيس ديوان المحاسبة
الرئيس الأول

القاضي محمد بدران

